

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لتسمى الفتوى والتشريع  
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٦٠
بتاريخ:	٢٠٢١/٩/١٢

ملف رقم:	٥٣٤٥/٢/٣٢
----------	-----------

مجلس الدولة للجمعية العمومية لتسمى الفتوى والتشريع

### السيد اللواء/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لنظافة وتجميل القاهرة

تحية طيبة، وبعد

فقد اطلعنا على كتاب القائم بتسيير أعمال رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لنظافة وتجميل القاهرة رقم (٤٢٩) المؤرخ ٢٠٢٠/٦/٢٨، بشأن النزاع القائم بين الهيئة العامة لنظافة وتجميل القاهرة وشركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء (الإدارة العامة لشبكات حلوان)، بخصوص إلزام الأخيرة بأداء مبلغ مقداره (٢١٨٧٥) واحد وعشرون ألفاً وثمانمائة وخمسة وسبعون جنيهاً قيمة التلفيات الناتجة عن إزالة وقطع عدد (١٥) شجرة فيكس نندا، وعدد (١٢٥) عود تفلأ.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أن مدير عام شبكات الكهرباء بحلوان قام بالتعدي على الأحواض المزروعة بالشارع الغربي بحلوان، ومحتواها: عدد (١٥) شجرة فيكس نندا (عمر ١٠ سنوات)، وعدد (١٢٥) عود تفلأ (عمر ١٠ سنوات)، وتم تحرير محضر عن هذه الواقعة قيد برقم ٤٨٢ لسنة ٢٠١٩ جنح حلوان، وبناء عليه قامت الهيئة عارضة النزاع بإخطار الإدارة العامة لشبكات حلوان التابعة لشركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء بسداد قيمة التلفيات الناتجة عن الواقعة المشار إليها والتي بلغت قيمتها مبلغاً مقداره ٢١٨٧٥ (واحد وعشرون ألفاً وثمانمائة وخمسة وسبعون جنيهاً)، ولكن دون جدوى، لذا طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لتسمى الفتوى والتشريع بجلساتها المعقودة في ١٣ من يناير عام ٢٠٢١م الموافق ٢٩ من جمادى الأولى عام ١٤٤٢هـ؛ فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تختص الجمعية العمومية لتسمى



٢١٦٤٤٢

تابع الفتوى ملف رقم: ٥٣٤٥/٢/٣٢

(٢)

الفتوى والتشريع بإبداء الرأي مسببًا في المسائل والموضوعات الآتية: (أ) ... (ب) ... (ج) ... (د) المنازعات التي تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض، ويكون رأى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع فى هذه المنازعات ملزمًا للجانبين...". وأن المادة الأولى من القانون رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٠ بتحويل هيئة كهرباء مصر إلى شركة مساهمة مصرية تنص على أن: "تحول هيئة كهرباء مصر إلى شركة مساهمة مصرية تسمى "الشركة القابضة لكهرباء مصر"، وذلك اعتبارًا من تاريخ العمل بهذا القانون، وتؤول إلى تلك الشركة جميع الحقوق العينية والشخصية للهيئة السابقة. وتتحمل بجميع التزاماتها، وتكون لها الشخصية الاعتبارية، وتعتبر من أشخاص القانون الخاص"، وأن المادة الثانية منه تنص على أن: "يستبدل بعبارة "هيئة كهرباء مصر" أينما ورد ذكرها عبارة "الشركة القابضة لكهرباء مصر"، ويسرى على الشركة أحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وقانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذا القانون...".

واستعرضت الجمعية العمومية ما جرى عليه إفتاءها من أن المشرع وضع فى المادة (٦٦/د) من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة أصلاً عامًا مقتضاه اختصاص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع دون غيرها بالفصل فى المنازعات التي تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض، وهى جميعها من أشخاص القانون العام، ومن ثم فإن ولاية الجمعية العمومية بنظر المنازعات وحسمها على وجه القانون تنحصر عن تلك التى يكون أحد أطرافها شخصًا من أشخاص القانون الخاص ولو كان الطرف الآخر من أشخاص القانون العام.

واستعرضت الجمعية العمومية ما جرى به إفتاؤها من أن الشركة القابضة لكهرباء مصر وشركات توزيع الكهرباء التابعة لها، تعد من أشخاص القانون الخاص، شأنها فى ذلك شأن شركات المساهمة المملوكة للأفراد والأشخاص الاعتبارية الخاصة، وتتطلب علم ذلك الأخصى القانونية الحاكمة لهذه الشركات. ومتى كان ذلك، وكان الثابت أن النزاع الماثل قائم بين الهيئة العامة لنظافة وتجميل القاهرة وشركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء (الإدارة العامة لشبكات حلوان)، وكانت الأخيرة من أشخاص القانون الخاص، أى



تابع الفتوى ملف رقم: ٥٣٤٥/٢/٣٢

(٣)

لا تعدُّ من الجهات التي تضمنتها الفقرة (د) من المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة آنف الذكر؛ الأمر الذي ينحسر معه اختصاص الجمعية العمومية عن نظر هذا النزاع.

**لذلك**

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى عدم اختصاصها بنظر النزاع

المائل.

والسلامة عليكم ورحمة الله وبركاته



تحريراً في: ١٢ / ٢ / ٢٠٢١

رئيس  
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار  
يسرى هاشم سليمان الشيخ  
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة